


العدد: ١١٤٤٨
التاريخ: ٢٠٢٣/١١/٤

العدد: ١٢٩
التاريخ: ٢٠٢٣/١١/٥

العدد: ١٤٨٦
التاريخ: ٢٠٢٣/١١/٦



العدد: ١٢٣
التاريخ: ٢٠٢٣/١١/٧

مناقصة رقم (٢٢) / إعلان للمرة الأولى

المشاريع والاعمال المشمولة بقانون الموازنة العامة الاتحادية للاعوام ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤

٢٠٢٥ / تنمية الأقاليم (تضييق جدول هـ الملحق بقانون الموازنة)
"إنشاء الممر الثاني لطريق الرميثة - النجمي بطول (١٢,٧٠٠) كم"

يسأل دائرة العقود الحكومية في محافظة المثنى دعوة مقدمي العطاءات المؤهلين وذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتنفيذ المشروع أعلاه والذي يتضمن إنشاء ممر ثانى للطريق وتنفيذ منهولات للجزرة الوسطية مع تخطيط الطريق وتوفيز أسيجة الحماية ونصب العلامات المرورية مع إنشاء استدارات نظامية مع تنفيذ التعارضات الخاصة لأنابيب الماء وتعارضات الكهرباء مع تنفيذ جسر كونكريت وبموجب الشروط والمواصفات الفنية المحددة في جدول الكميات ووثيقة المناقصة، مع ملاحظة ما يأتي:

١. سيتم العمل وفق الآلية المعتمدة للمناقصات الدولية العامة والتي تتيح لمقدمي العطاءات كافة من الدول المؤهلة الاشتراك فيها كما هو محدد في النشرة التوضيحية الصادرة عن الأمم المتحدة (الخاصة بتعريف الدولة المؤهلة).

٢. إن مصدر تمويل المشروع هو المشاريع والأعمال المشمولة بقانون الموازنة العامة الاتحادية للاعوام ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤

٣. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات إضافية الاتصال بدائرة العقود الحكومية في

محافظة المثنى (dpc.muthana@yahoo.com) خلال أيام الدوام الرسمي من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الساعة الواحدة من بعد الظهر، وكما موضحة بالتعليمات لمقدمي العطاءات.

٤. متطلبات التأهيل المطلوبة: وتشمل ما يأتي:

أ. الأهلية القانونية: وتشتمل على الجنسية، تضارب المصالح، قائمة الشركات المالكة والقائمة السوداء، المنع بموجب قرارات الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي.

ب. المطالبات الموقوفة (النزعات القضائية العالقة): وتشتمل هذه المطالبات على:

١. يجب ألا تشكل كافة الدعاوى القضائية المعلقة بمجموعها أكثر من (٤٠)% من صافي القيمة الحالية لمقدم العطاء.

٢. المطالبات الموقوفة = مبلغ المطالبات الموقوفة / مجموع المبالغ الكلية لآخر (٣) سنوات للعقود السابقة.

٣. ناتج المعادلة يجب أن يكون مساوياً أو أصغر من (٤٠)%؛ أي من النسبة المحددة في (١) أعلاه.

ج. السيولة المالية: وثُرِفَ بأنها كشف مصرفي بين حركة التدفق المالي لآخر سنة وتكون متوفراً قبل موعد غلق المناقصة بفترة قصيرة وبالمبلغ المطلوب الذي لا يقل قيمته عن (٢,٨٨٥,٥٠٠,٠٠٠) دينار (مليارين وثمانمائة وخمسة وثمانون مليون وخمسمائة ألف دينار عراقي).

د. الحسابات الختامية: هي الميزانية العامة لمُقيم العطاء والتي تعكس الوضع المالي للسنوات المطلوبة من حيث موجودات الشركة من أصول ثابتة ومتحركة، مع بيان مقدار نفقات الشركة وإيراداتها ونسبة الأرباح والخسارة فيها، وعلى النحو الآتي:

تقديم الميزانية العامة المدققة من قبل المحاسبين القانونيين تعرّض الوضع المالي لآخر سنتين ويجب أن تكون حساباتها رابحة لكل سنة.

هـ-معدل الإيراد السنوي: وهو المبالغ المستلمة من الدفعات والسلف المرحلية للعقود المنجزة أو المستمرة خلال المدة المطلوبة، وعلى النحو الآتي:

١- إن الحد الأدنى لمعدل الإيرادات السنوية لمُقيم العطاء يبلغ (١١,٧٠٢,٠٠٠,٠٠٠) دينار « احدى عشر مليار وسبعمائة واثنان مليون دينار عراقي».

- ٢- على مقدم العطاء تقديم معدل الإيراد السنوي لثلاث سنوات لكافة العقود المنجزة من قبله ضمن عشر سنوات من تاريخ غلق المناقصة. ويتم احتسابه وفقاً للسنوات المقدمة من قبله مع مراعاة عدم ضرورة أن تكون سنوات العمل متسلسلة.
- وــالخبرة العامة: وهي الخبرة السابقة في مجال الأشغال بصورة عامة كمقاول أو شريك أو مقاول ثانوي أو إدارية وــعلى مقدم العطاء تقديم عقد واحد منجز خلال مدة لا تتجاوز (٣) ثلاث سنوات قبل الموعد النهائي لتقديم العطاء.
- زــالخبرة التخصصية في تنفيذ الأشغال: هي الخبرة السابقة في مجال وــتخصص هذا العمل كمقاول رئيسي أو شريك أو مقاول ثانوي. وعلى مقدم العطاء تقديم عمل مماثل واحد منجز وــخلال مدة لا تتجاوز (٣) عشر سنوات قبل الموعد النهائي لتقديم العطاء، وبمبلغ لا يقل عن (٨٠٧٩،١٠٠,٠٠٠) ثمانيه مليار وتسعة وسبعون مليون ومائة الف دينار عراقي).
- حــالكادر القيادي للمشروع والعاملين: على مقدمي العطاء إثبات توافر العاملين للمناصب الرئيسية لتنفيذ العقد وبعقود رسمية صادرة عن نقابة المهندسين العراقيين، وتحقيق المتطلبات الآتية:
- ١ــ مدير مشروع (مهندس مدني): بخبرة كلية عامية في تنفيذ الأشغال لمدة (١٠) عشر سنوات، وخبرة تخصصية في الأعمال المماثلة لمدة (٥) خمس سنوات.
 - ٢ــ مهندس مدني عدد /٢: بخبرة كلية عامية من تنفيذ الأشغال لمدة (٥) خمس سنوات، وخبرة تخصصية في الأعمال المماثلة لمدة (٣) ثلاث سنوات.
- ويجب تقديم الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة قبل موعد المباشرة بالأعمال، وبعكسه تتحمل الشركة كافة التبعات القانونية الناتجة عن عدم تقديمها؛ ومن ضمنها اجراءات الإخلال بالالتزامات التعاقدية.
- إن الكوادر والاختصاصات الفنية المطلوبة لتنفيذ المشروع المحددة ابتداءً لا يجوز استبدالها إلا عند حدوث قوة قاهرة تستدعي الاستبدال وبموافقة جهة التعاقد.
- طــ المعدات التخصصية : على مقدمي العطاء إثبات حيازته للمعدات الرئيسية المطلوبة وفق البرنامج الزمني لتقديم العمل والمقدم من قبله بشكل أولى : معمل اسفلت عدد ١/١ ، فارشة عدد ١/٣ ، حادلة مطاطية /٢ ، حادلة مزدوجة عدد /٢ وــحادلة فولازية عدد /٢ يجب تقديمها قبل موعد المباشرة بالأعمال ، وبعكسه تتحمل الشركة كافة التبعات القانونية الناتجة عن عدم تقديمها ; ومن ضمنها اجراءات الإخلال بالالتزامات التعاقدية .
- يــ يمكن مراجعة القسم الثالث من الوثيقة لمعرفة التفاصيل الخاصة بمعايير التقييم والتأهيل المذكورة أعلاه. لكــإضافة إلى المتطلبات القانونية، على مــقــدمــ العــطــاءــ تقـــديــمــ هــويــةــ التــصــنــيفــ النــافــذــةــ،ــ دــعــمــ مــانــعــةــ مــنــ الضــرــائبــ نــافــذــةــ لــلــاشــتــراكــ فيــ الــمــنــاــقــصــةــ.
- لــ لاــ تخــصــعــ الــعــطــاءــ لــإــعــطــاءــ الــأــفــضــلــيةــ لــمــقــدمــيــ الــعــطــاءــ الــمــحــلــيــيــنـ~ـ.
- ٥ــ على مــقــدمــيــ الــعــطــاءــ الــالــلــتــزــاــمـ~ـ بــالــتــعــلــيمــاتـ~ـ وــالــشــروــطـ~ـ الــخــاصـ~ـةـ~ـ بــالــمــنــاــقـ~ـصـ~ـةـ~ـ،ـ~ـ وــبــيــضــمــنــهــ الــشــروـ~ـطـ~ـ الــلــوـ~ـارـ~ـدـ~ـةـ~ـ فــيـ~ـ الــقــسـ~ـمـ~ـ الثـ~ـانـ~ـيـ~ـ مـ~ـنـ~~ــ الــوـ~ـثــيقـ~ـةـ~ـ: وــرــقـ~ـةـ~ـ بــيــانـ~~ــاتـ~~ــ الــمـ~~ــنـ~~ــاـ~~ــق~~ــص~~ــة~~ــ/ــ جـ~~ــعـ~~ــادـ~~ــعـ~~ــطـ~~ــاء~~ــ،ـ~ـ وــبــخــلــافـ~~ــهـ~~ــ يـ~~ــسـ~~ــتـ~~ــبـ~~ــعـ~~ــ الــعـ~~ــطـ~~ـ~ـ.
- ٦ــ بــإــمــكــانـ~~ــ مـ~~ــقـ~~ــدـ~~ــمـ~~ــيـ~~ــ الـ~~ــعـ~~ــطـ~~ــاء~~ـ~ـ،ـ~ـ وــثــاقـ~~ــعـ~~ــطـ~~ــاء~~ـ~ـ بــالــلــغــةـ~~ــ الــعـ~~ــرـ~~ــبـ~~ــيـ~~ــ إـ~~ــبـ~~ــدـ~~ــءـ~~ــ مـ~~ــنـ~~ــ يـ~~ــوـ~~ــمـ~~ــ الـ~~ــلـ~~ــثـ~~ــلـ~~ــأـ~~ــعـ~~ــ الـ~~ــمـ~~ــصـ~~ــادـ~~ــفـ~~ـ~ـ.
- ــ بــعـ~~ــ تـ~~ــقـ~~ــدـ~~ــيـ~~ــ طـ~~ــلـ~~ــبـ~~ــ تـ~~ــرـ~~ــيـ~~ــ إـ~~ــلـ~~ــىـ~~ــ دـ~~ــاـ~~ــرـ~~ــةـ~~ــ الـ~~ــعـ~~ــقـ~~ــودـ~~ــ الـ~~ــكـ~~ــوـ~~ــمـ~~ــيـ~~ــةـ~~ــ فـ~~ــيـ~~ــ الـ~~ــمـ~~ــثـ~~ــثـ~~ــ،ـ~ـ وــبـ~~ــعـ~~ــ دـ~~ــفـ~~ــ قـ~~ــيـ~~ــمـ~~ــ الـ~~ــبـ~~ــعـ~~ــ لـ~~ــلـ~~ــوـ~~ــثـ~~ــأـ~~ــلـ~~ــيـ~~ــةـ~~ــ (٥٠٠,٠٠٠)ــ دـ~~ــيـ~~ــنـ~~ــارـ~~ــ (ــسـ~~ــبـ~~ــعـ~~ــمـ~~ــأـ~~ــةـ~~ــ وـ~~ــخـ~~ــمـ~~ــسـ~~ــوـ~~ــنـ~~ــأـ~~ــلـ~~ــفـ~~ــ دـ~~ــيـ~~ــنـ~~ــارـ~~ــ عـ~~ــرـ~~ــاـ~~ــيـ~~ــيـ~~ــ)ـ~ـ وــبـ~~ــتـ~~ــعـ~~ــدـ~~ــ فـ~~ــيـ~~ــ الـ~~ــبـ~~ــلـ~~ــغـ~~ــ (ــ٩٠)ـ~ـ يـ~~ــمـ~~ــأـ~~ــ وـ~~ــأـ~~ــتـ~~ــضـ~~ــمـ~~ــنـ~~ــ ضـ~~ــمـ~~ــاـ~~ــلـ~~ــلـ~~ــعـ~~ــطـ~~ــاءـ~~ـ~ـ دـ~~ــاـ~~ــرـ~~ــ الـ~~ــعـ~~ــقـ~~ــوـ~~ــمـ~~ــيـ~~ــةـ~~ــ فـ~~ــيـ~~ــ الـ~~ــمـ~~ــثـ~~ــثـ~~ــ،ـ~ـ وـ~~ــأـ~~ــنـ~~ــ كـ~~ــلـ~~ــ الـ~~ــعـ~~ــطـ~~ــاءـ~~ــ تـ~~ــبـ~~ــقـ~~ــيـ~~ــ نـ~~ــافـ~~ــذـ~~ــةـ~~ــ لـ~~ــمـ~~ــدـ~~ــةـ~~ــ (٩٠)ـ~ـ يـ~~ــمـ~~ــأـ~~ــ وـ~~ــأـ~~ــتـ~~ــضـ~~ــمـ~~ــنـ~~ــ ضـ~~ــمـ~~ــاـ~~ــلـ~~ــلـ~~ــعـ~~ــطـ~~ــاءـ~~ـ~ـ شـ~~ــكـ~~ــ خـ~~ــطـ~~ــابـ~~ــ ضـ~~ــمـ~~ــانـ~~ــ مـ~~ــصـ~~ــرـ~~ــ فـ~~ــيـ~~ــ يـ~~ــذـ~~ــكـ~~ــرـ~~ــ فـ~~ــيـ~~ــهـ~~ــ إـ~~ــسـ~~ــمـ~~ــ وــرـ~~ــقـ~~ــ الـ~~ــمـ~~ــنـ~~ــاـ~~ــق~~ــةـ~~ــ الـ~~ــعـ~~ــقـ~~ــيـ~~ــةـ~~ــ،ـ~ـ وـ~~ــأـ~~ــنـ~~ــ يـ~~ــكـ~~ــونـ~~ــ غـ~~ــيرـ~~ــ مـ~~ــشـ~~ــرـ~~ــوـ~~ــطـ~~ــ وـ~~ــيـ~~ــدـ~~ــفـ~~ــ حـ~~ــنـ~~ــ الـ~~ــطـ~~ــلـ~~ـ~ـ وــنـ~~ــافـ~~ــذـ~~ــ لـ~~ــاـ~~ــ نـ~~ــقـ~~ــلـ~~ــ عـ~~ــوـ~~ــمـ~~ــ (١٢٠)ـ~ـ يـ~~ــوـ~~ــمـ~~ــأـ~~ــ منـ~~ــ تـ~~ــارـ~~ــيـ~~ــ غـ~~ــلـ~~ــقـ~~ــ الـ~~ــمـ~~ــنـ~~ــاـ~~ــق~~ــةـ~~ــ الـ~~ــعـ~~ــقـ~~ــيـ~~ــ،ـ~ـ وـ~~ــأـ~~ــنـ~~ــ يـ~~ــكـ~~ــونـ~~ــ بـ~~ــصـ~~ــيـ~~ــةـ~~ــ وـ~~ــأـ~~ــضـ~~ــحـ~~ــةـ~~ــ مـ~~ــنـ~~ــ حـ~~ــيـ~~ــثـ~~ــ مـ~~ــبـ~~ــلـ~~ــغـ~~ــ (ــرـ~~ــقـ~~ــمـ~~ــاـ~~ــ وـ~~ــكـ~~ــتـ~~ــبـ~~ــةـ~~ــ)ـ~ـ وـ~~ــتـ~~ــحـ~~ــدـ~~ــيـ~~ــ تـ~~ــارـ~~ــيـ~~ــ نـ~~ــافـ~~ــذـ~~ــةـ~~ــ وـ~~ــشـ~~ــرـ~~ــطـ~~ــهـ~~ــ وـ~~ــغـ~~ــرـ~~ــضـ~~ــ مـ~~ــنـ~~ــ إـ~~ــصـ~~ــارـ~~ــهـ~~ــ،ـ~ـ أـ~~ــصـ~~ــكـ~~ــ مـ~~ــصـ~~ــدـ~~ــقـ~~ــ وـ~~ــبـ~~ــمـ~~ــلـ~~ــغـ~~ــ قـ~~ــطـ~~ــوـ~~ــعـ~~ــ قـ~~ــدـ~~ــارـ~~ــهـ~~ــ (ــ١١٥,٥٠٠,٠٠٠)ـ~ـ دـ~~ــيـ~~ــنـ~~ــارـ~~ــ (ــسـ~~ــبـ~~ــعـ~~ــمـ~~ــأـ~~ــةـ~~ــ وـ~~ــخـ~~ــمـ~~ــسـ~~ــوـ~~ــنـ~~ــأـ~~ــلـ~~ــفـ~~ــ دـ~~ــيـ~~ــنـ~~ــارـ~~ــ عـ~~ــرـ~~ــاـ~~ــيـ~~ــيـ~~ــ)ـ~ـ وـ~~ــعـ~~ــلـ~~ــ فـ~~ــيـ~~ــ الـ~~ــعـ~~ــقـ~~ــوـ~~ــيـ~~ــةـ~~ــ (ــمـ~~ــحـ~~ــافـ~~ــظـ~~ــةـ~~ــ الـ~~ــمـ~~ــثـ~~ــثـ~~ــ،ـ~ـ حـ~~ــسـ~~ــابـ~~ــاتـ~~ــ الـ~~ــخـ~~ــطـ~~ــةـ~~ــ الـ~~ــاسـ~~ــتـ~~ــمـ~~ــارـ~~ــيـ~~ــةـ~~ــ).

٨. إنَّ اسم جهة التعاقد: محافظة المثنى، والعنوان: السماوة-شارع المحافظة-بنيان الإدارة العامة والمحليَّة. والقسم المختص: دائرة العقود الحكومية في المثنى.
٩. درجة وصنف الشركة المطلوبة للعراقيين هي إثنانية/ثالثة (كحد أدنى). أمَّا بالنسبة للشركات الأجنبية المختصة بالأشغال والمقاولات العامة؛ فالمطلوب شهادة التأسيس مع وجود فرع للشركة الأجنبية داخل العراق.
١٠. إنَّ الكلفة التخمينية للمشروع هي (١١,٥٤١,٤٧٨,٠٠٠) دينار (أحدى عشر مليار وخمسمائة واحدى واربعون مليون واربعمائة وثمانية وسبعون الف دينار عراقي)، وإنَّ المدة اللازمَة لتنفيذ أعمال المشروع هي (٣٦٠) يوماً.
١١. عند الترشيح للإحالة تختار لجنة التحليل العطاء المستجيب لكافة الشروط القانونية المطلوبة في المناقصة وكذلك المواقف الفنية ومعايير التأهيل المطلوبة (أي مستجيب بشكل كليًّا مالياً وفنرياً وقانونياً) مع كونه أو طأ عطاء متوازن ومنسجم مع الكلفة التخمينية المرصودة للإحالة وبعد التأكيد من أهليته وقدراته على تنفيذ العقد بأفضل صورة ممكنة.
١٢. في حال عدم التزام مقدم العطاء بما تتطلبه الوثيقة القياسية بكافة أقسامها؛ فإنَّ سيتم استبعاد عطائه، مما يقتضي مراعاة ذلك عند التقديم. حيث يتم ملئ القسم الرابع من قبل مقدم العطاء ثم تُقْرَأُ ورقياً بعد ختمها بالختم الحدي الخاص بالشركة المقيمة للعطاء مع الوثائق المكونة للعطاء المشار إليها في التعليمات لمقدمي العطاءات وورقة بيانات العطاء.
١٣. إنَّ الحد الأقصى لقبول عطاءات المشاركة هو شرکتان فقط.
١٤. ان عدد نسخ العطاءات الواجب تقديمها هي نسخة العطاء الأصلية + نسختان اضافيتان طبق الاصل.
١٥. لا يمكن إحالة المناقصة على شركة وبعهدها مشروع أو مشاريع غير منجزة إلا بعد التأكيد من عدم وجود انحراف عن البرنامج الزمني لها (جدول تقدم العمل) بنسبة ٢٠٪ أو أكثر.
١٦. سيتم استبعاد أي عطاء تقل أو تزيد قيمته عن ٢٠٪ من الكلفة التخمينية للمشروع.

أحمد منفي جودة
محافظ المثنى

٢٠٢٣/١١/١

صورة عنه إلى:

- محافظة المثنى/ مكتب السيد المحافظ/ للتفضل بالعلم... مع التقدير.
- محافظة المثنى/ مكتب السيد نائب المحافظ الاول/ للتفضل بالعلم... مع التقدير.
- محافظة المثنى/ السيد المعون الفني/ للتفضل بالعلم... مع التقدير.
- مديرية طرق وجسور المثنى/ للتفضل بالعلم، وأخذ ما يلزم بصدِّ المؤتمر الخاص بالاستفسارات الذي سيتَعَدَّد في مبَى محافظة المثنى- دائرة العقود الحكومية، وبلغكم بالحضور في الموعد المشار إليه آنفاً... مع التقدير.
- محافظة المثنى/ قسم القانوني/ للتفضل بالعلم... مع التقدير.
- محافظة المثنى/ قسم الحسابات/ للتفضل بالعلم... مع التقدير.
- محافظة المثنى/ قسم الخطيب والمتابعة/ مذكرةكم الداخلية المرقمة بالعدد (١٦٠) في ٢٠٢٣/١١/٢١ المتعلقة بالموضوع // للتفضل بالعلم... مع التقدير.
- محافظة المثنى/ قسم الإعلام/ للنشر في ثلاثة صحف يومية وطنية واسعة الانتشار... مع التقدير.
- دائرة العقود الحكومية في المحافظة/ قسم المتابعة/ للتفضل بالعلم... مع التقدير.
- دائرة العقود الحكومية في المحافظة/ قسم الأرشيف الإلكتروني ونظام إدارة المعلومات التعاقدية/ للتفضل بالعلم، ونشر الإعلان في الموقع الإلكتروني للمحافظة معأخذ ما يلزم لنشر الإعلان في موقع الأمم المتحدة لتنمية الأعمال (DG MARKET)... مع التقدير.
- المكتب الإعلامي لوزارة الخارجية/ إشارة إلى كتاب الأمانة العامة لمجلس الوزراء/ دائرة التدقيق والرقابة المرقم بالعدد (ت.ر.٤٠٩٧٤/١٤) في ٢٠١٧/١٢/١٨ للتفضل بالعلم واعمامها بشكل مركزي لغرض نشرها على موقع الملحقيات التجارية في السفارات العراقية والبعثات الدبلوماسية والقنصلية العاملة في الخارج... مع التقدير.
- دائرة العقود الحكومية في المحافظة/ قسم التعاقدات.
- دائرة العقود الحكومية في المحافظة/ شعبة بيع العطاءات.
- لوحة إعلانات دائرة العقود الحكومية في المحافظة.
- الأضمار.